



عزيزي الطبيب

- الزمالة المصرية برنامج تدريسي تابع لوزارة الصحة والسكان.
- أنشئ بقرار رقم ٣ لرئيس مجلس الوزراء سنة ١٩٩٨ .
- تم الإعتراف بشهادة الزمالة المصرية كشهادة مهنية من قبل المجلس الأعلى للجامعات عام ٢٠٠٧
- شهادة الزمالة المصرية معترف بها من البورد السعودي - البورد العربي والهيئات المحلية في البلاد العربية.
- الحاصلين على شهادة الزمالة المصرية يتم تسجيلهم في سجلات نقابة الأطباء أخصائي ثم إستشاري.
- يتم الترقية في وزارة الصحة والسكان بشهادة الزمالة المصرية مع حافز للزمالة المصرية.
- التسجيل بالزمالة المصرية يتيح للطبيب التسجيل المزدوج في البورد العربي في نفس التخصص على أن يتقدم الطبيب بطلب التسجيل بالبورد العربي بعد إسلام التدريب مباشرةً وذلك فقط في حال تدريبه في مستشفى معتمد من البورد العربي ولا يحق للطبيب طلب تغيير نتيجة التنسيق للتسجيل في البورد العربي.
- التسجيل بالزمالة المصرية يتيح التسجيل في منصة التعليم الإلكتروني والإستفاده من المصادر العالمية للتعليم الطبي مثل (Incision academy -Elsevier -Clinical key student).
- العديد من الزمالات معتمدة من الكليات الملكية البريطانية مثل طب الأسرة وطب الطوارئ والأشعة التداخلية .
- خريجي الزمالة المصرية لهم الأولوية للتعيين كمدربين بعد تخرجهم من البرنامج التدريسي .



شروط القبول بالزمالة المصرية دفعة نوفمبر ٢٠٢٢ للأطباء العاملين بوزارة الصحة وهيئاتها وغير عاملين بالوزارة

ثانياً: التخصصات المتاحة للتقديم

١ - الطب البشري : التخصصات الطبية العامة

طب الأطفال - النساء والتوليد - التخدير - طب الأسرة - الأنف والأذن والحنجرة - طب الطوارئ - الباثولوجيا الإكلينيكية - علم الأمراض (الباثولوجي) - الطب النفسي - طب نقل الدم ومشتقاته - تنظيم الأسرة - الأشعة التشخيصية - العلاج الإشعاعي - الأمراض الجلدية - طب وجراحة العيون - طب السمع والإتزان - طب الوسائل التطبيقية - التغذية العلاجية - الطب الشرعى والسموم.

٢ - الطب البشري : الباطنة العامة وفروعها التخصصية

الباطنة العامة - أمراض الكلى - أمراض الجهاز الهضمي والكبد - الأمراض العصبية - الأمراض الصدرية - طب الأورام - الرعاية المركزة - الأمراض المعدية الإكلينيكية - الروماتيزم والتأهيل والطب الطبيعي - القلب والأوعية الدموية - أمراض الدم الإكلينيكية.

٣ - الطب البشري: الجراحة العامة وفروعها التخصصية

الجراحة العامة - جراحة العظام - جراحة القلب - جراحة الصدر - جراحة المخ والأعصاب - جراحة الأطفال - جراحة المسالك البولية - جراحة الأورام - جراحة الأوعية الدموية - الجراحة التكميلية والحرق.

٤ - تخصصات الطب البشري الدقيقة:

أ. يشترط الحصول على زمالة مصرية أو الدكتوراه

الأشعة التداخلية - التصوير الطبي للمرأة - جراحة الكبد والبنكرياس والقنوات المرارية - جراحة قلب اطفال - أمراض قلب أطفال - علاج قلب تداخلي - طب وعلاج الألم التداخلي - تخدير جراحة القلب والصدر - طب نفسي إدمان.



ب. يشترط الحصول على ماجستير أو زمالة مصرية أو الدكتوراه

طب أورام الأطفال - طب الأطفال حديث الولادة - دبلوم مهني موجات صوتية للقلب -
اليكتروفسيولوجيا القلب ونظمات القلب - طب نفسى أطفال ومرأهقين.

٥- تخصصات طب الأسنان العامة :

- جراحة فم وفكين - طب أسنان الأسرة

٦- تخصصات الصيدلة

- صيدلة إكلينيكية

٧- العلاج الطبيعي

٨- تخصصات التمريض العالى

- تمريض الأطفال حديث الولادة
- تمريض مكافحة العدوى
- طوارئ وحالات حرجة

٩- تخصصات أخرى :

- الإرואה القلبى (أطباء - تمريض)
- مكافحة العدوى (أطباء بشرى واسنان وصيدلة)

ثالثاً: الشروط العامة للتقدم

١- أن يكون المتقدم أنهى فترة التكليف كاملة.

٢- أن يكون المتقدم طبيب مقيم في التخصص في حال وجود هذه الوظيفة بالوزارة وقضى ستة أشهر من تاريخ إسلامه العمل بالمستشفى كطبيب مقيم في ٣١/١٠/٢٢ عند التقدم للزمالة أو يكون المتقدم مساعد أخصائى أو أخصائى في التخصص.

٣- يشترط للتقدم في التخصصات العلاجية ان يكون الطبيب من العاملين بوحدات الطب العلاجي أو المستشفيات.

٤- السن للعاملين بوزارة الصحة:

- لا يزيد عن ٣٥ سنة للمتقديم بالبكالوريوس كحد أقصى (مواليد ١٢/٣١ ١٩٨٧ أو أصغر).

- لا يزيد عن ٣٦ سنة للمتقديم بالدبلوم حديث (بنظام الساعات المعتمدة) في التخصص المتقدم اليه (مواليد ١٢/٣١ ١٩٨٦ أو أصغر).



- لا يزيد عن ٣٧ سنة للمتقدمين بالماجستير في التخصص المتقدم اليه (مواليد ١٩٨٥/١٢/٣١ أو أصغر).
- لا يزيد عن ٤ سنة للحاصلين على الزمالة المصرية أوالدكتوراة ويرغبون في التسجيل بالزمالة في أحد التخصصات الفرعية (مواليد ١٩٨٢/١٢/٣١ أو أصغر) (يتم مراجعة الرسوم التدريبية بالزمالة) الا بما ورد به إثنان في الشروط التفصيلية لكل تخصص .
- الأطباء العاملين بالوزارة وتجاوزوا السن المقرر في الفقرات السابقة وأقل من ٤٥ سنة ويرغبون في التسجيل يتم إقرارهم وتعهدهم بقبولهم على أن تكون معاملتهم المالية بالمصاريف كاملة (مواليد ١٩٧٧/١٢/٣١ أو أصغر) (يتم مراجعة الرسوم التدريبية بالزمالة).

يشترط ألا يكون الطبيب ملتحقاً في وقت التقدم لدراسة درجة الدبلوم أو الماجستير أو الدكتوراه
بالجامعات أو مسجل لأى تخصص آخر بالزمالة ويتعهد بعدم التسجيل لأى دراسة أخرى

ائتمان دراسة الزمالة (راجع الإقران).

- يتم القبول في التخصصات المختلفة طبقاً لعدد الأماكن التدريبية المتوفرة بالمحافظات.
- الطبيب الحر (هو الطبيب المستقيل من وزارة الصحة والحاصل على شهادة طبيب حر من نقابة الأطباء) الحاصل على الزمالة المصرية في التخصص الأصلي (الباطنة العامة او الجراحة العامة) يحق له التقدم مباشرةً إلى التخصص الفرعى وإعفائه من سنوات التدريب في التخصص الأصلي وامتحان الجزء الاول الخاص بالتخصص الأصلي .
- يشترط إحضار موافقة جهة العمل شاملة الموافقة على التفرغ للتدريب .
- في حالة ثبوت مخالفة أي من البنود السابقة او التقدم ببيانات خاطئة يلغى الترشيح ويحرم المتقدم عامين من التقدم للزمالة .



السن لغير العاملين بوزارة الصحة:

- الأطباء الغير عاملين بوزارة الصحة حتى ٤٥ سنة بمصاريف (مواليد ١٩٧٧/١٢/٣١ أو أصغر).
- اعتماد وموافقة جهة العمل الأصلية على طلب الإلتحاق شاملة الموافقة علي التفرغ للتدريب.
- موافقة إدارة المنح والبعثات بالمديرية على التسجيل مع اعتماد ما يثبت عدم التسجيل أو الترشح للتسجيل في أي دراسات عليا أخرى في الجزء المدون باستماراة التقديم.
- التقدم بشهادة إجتياز إختبار اللغة الإنجليزية (TOEFL Local) من إحدى الجامعات المصرية الحكومية بمعدل ٥٠٠ درجة او الجامعة الأمريكية بالقاهرة او شهادة IELTS اوشهادة AMIDST من المركز الثقافي البريطاني بدرجة عامية ٥,٥ درجة والشهادة صالحة حتى ٣ سنوات من تاريخ الحصول عليها. وكذا شهادة إجتياز إختبار المهارات الأساسية في الحاسوب الآلي بمركز تدريب معتمد يقدم مع أوراق التقدم للزمالة وصلاحيتها ثلاثة سنوات.
- شهادة ICDL الدولية تقبل بدون مدة صلاحية (لاتقبل شهادة IC3).
- يتم سحب نموذج الإلتحاق وطبعته من على الموقع الإلكتروني للزمالة المصرية www.egyfellow.com





رابعاً ١. الأوراق المطلوبة بعد اعلان نتيجة التنسيق للأطباء العاملين بوزارة الصحة

- ١ طلب الإلتحاق والإقرار الموجود بإستمارة الإلتحاق ٢٠٢٢ معتمد ومختوم من جهة العمل الأصلية.
- ٢ بيان الحالة الوظيفية من واقع ملف الطبيب معتمد من جهة عمله الأصلية يذكر فيه بوضوح تام بأن:
 - أ. الطبيب مقيم في التخصص المطلوب في حركة نيابات دور _____ سنة _____ وأن التاريخ الفعلى لإسلام النيابة هو / /
 - ب. أنه أخصائى أو مساعد أخصائى في التخصص.

• (ضرورة كتابة هذا البند (٢) بوضوح تام)

- ٣ أصل المؤهل الدراسي
- ٤ أصل شهادة الإمتياز
- ٥ للمتقدمين بالبكالوريوس: بيان درجات به تقدير المادة ذات العلاقة بالتخصص المتقدم اليه حال كونها إحدى المواد التي تدرس منفصلة في الكلية مثل (الباثولوجيا - طب وجراحة العيون - الأنف والأذن والحنجرة - تنظيم الأسرة- طب الأطفال – التوليد وأمراض النساء - الباطنة التخصصية - الجراحات التخصصية).
- ٦ أصل شهادة الميلاد.
- ٧ عدد ثلاثة صور شخصية حديثة ٦x٤ .
- ٨ صورة تحقيق الشخصية.
- ٩ الموقف من التجنيد للذكور(صورة طبق الاصل للعاملين بوزارة الصحة).
- ١٠ أصل شهادة المعادلة للأطباء خريجي الجامعات الخاصة.
- ١١ تحفظ أوراق الإلتحاق في حافظة بلاستيك وبينفس الترتيب المذكور.
- ١٢ شهادة التوفيق معتمدة من جامعة حكومية صالحة لمدة ثلاث سنوات.
- ١٣ شهادة ICDL الدولية (وليس شهادة IC3) ، أو من مركز تدريب معتمد.
- ١٤ ضرورة إرفاق موافقة إدارة البعثات والمنح بالمديرية على التسجيل مع إعتماد ما يثبت عدم التسجيل أو الترشح للتسجيل في أي دراسات عليا أخرى في الجزء المدون بإستمارة التقديم .





٢. الأوراق المطلوبة للأطباء الغير عاملين بوزارة الصحة

- ١ - طلب الإلتحاق والإقرار الموجود بإستماراة الإلتحاق ٢٠٢٢ معتمد ومختوم من جهة العمل الأصلية إلا إذا كان المتقدم طبيب حر.
- ٢ - موافقة جهة العمل على التفرغ الكامل للتدريب إذا كان الطبيب يعمل خارج وزارة الصحة.
- ٣ - بيان الحالة الوظيفية من واقع ملف الطبيب معتمد من جهة عمله الأصلية إلا إذا كان المتقدم طبيب حر.
- ٤ - أصل المؤهل الدراسي.
- ٥ - للمتقدمين بالبكالوريوس: بيان درجات به تقدير المادة ذات العلاقة بالشخص كما هو مبين بالبند ٥ بالصفحة رقم ٦.-
- ٦ - أصل شهادة الامتياز.
- ٧ - أصل شهادة طبيب حر إذا كان المتقدم طبيبا حر.
- ٨ - أصل شهادة الميلاد.
- ٩ - عدد ثلاثة صور شخصية حديثة ٦ × ٤ .
- ١٠ - صورة تحقيق الشخصية.
- ١١ - أصل الموقف من التجنيد للذكور.
- ١٢ - أصل شهادة المعادلة للأطباء خريجي الجامعات الخاصة.
- ١٣ - وثيقة تأمين ضد مخاطر المهنة (من أي شركة تأمين).
- ١٤ - أصل ترخيص مزاولة المهنة.
- ١٥ - تحفظ أوراق الإلتحاق في حافظة بلاستيك وبنفس الترتيب المذكور.
- ١٦ - شهادة التوفيق معتمدة من جامعة حكومية صالحة لمدة ثلاث سنوات.
- ١٧ - شهادة ICDL الدولية أو من مركز تدريب معتمد.



خامساً: التنسيق

- الأولوية للمتقدمين بالبكالوريوس ثم للمتقدمين بشهادات دراسات عليا.
- ١- التقدير العام وفي حالة التساوى يتم المفضاله حسب البند التالي.
- ٢- تقدير المادة ذات العلاقة بالتخصص كما هو مبين وفي حالة التساوى يتم المفضاله حسب البند التالي.
- ٣- الأكبر سنًا.
- الأماكن المتاحة في المحافظات التي يرغب المتقدم في التدريب بها (يتم اختيار ٥ محافظات على الأكثر من المحافظات المتاحة بها التدريب في التخصص والمعلنة في مقر الزمالة وترتبط طبقاً لأولوية الرغبة في التدريب بها) **ولا يجوز تغيير المحافظة التي قبل بها الطبيب بعد ظهور نتيجة التنسيق والقبول إلا بعد عام من إسلام التدريب.**
- **يتم التنسيق للتخصصات الفرعية حسب المحافظات المعلن عنها في التخصص الرئيسي (جراحة عامة - باطنية عامة) وذلك وفق تنسيق خاص.**
- تتم عملية التنسيق داخل كل تخصص على حدة وحسب سعته التدريبية ولا يجوز للمتقدمين مقارنة تخصصاتهم بأى تخصص آخر.
- في حال ثبوت اختلاف بين الحالة الوظيفية عن الشهادة المتقدم بها الطبيب يتم إستبعاده من التنسيق وحرمانه من التقديم في برنامج الزمالة المصرية لمدة سنتين نظراً لتسبيبه في ضياع الفرصة التدريبية على زملائه المستحقين.
- **لزيادة فرص القبول يفضل كتابة أكبر عدد من الرغبات (حتى ٥ محافظات).**

سادساً: ملاحظات هامة

- لا يجوز للطبيب المقبول طلب تغيير نتيجة التنسيق (**المحافظة التدريبية**) ويكون التوزيع على المستشفيات المتاحة للتدريب في المحافظة الواحدة حسب قواعد التنسيق الإلكتروني المعلنة
- لا يجوز للطبيب المقبول طلب تغيير التخصص في جميع الأحوال.
- الطبيب المقبول بالماجستير في التخصص العام يعفى من سنتين تدريبيتين أي يتم قبوله من بداية العام التدريسي الثالث للتخصص العام المقبول به.
- الطبيب المقبول بالماجستير في التخصص الفرعى (باطنى أو جراحي) يعفى من سنة تدريبية في التخصص العام وسنة تدريبية من التخصص الفرعى المقبول به. الطبيب المقبول بالدبلوم الحديث (نظام الساعات المعتمدة) في التخصص



- الفرعى (باطنى أو جراحي) يعفى من ستة أشهر تدريبية في التخصص العام وستة أشهر تدريبية من التخصص الفرعى المقبول به.
- الحاصلون على عضوية الكليات الملكية (مثل الإنجليزية - الأيرلندية)، أو البوردات الأجنبية المعترف بها يتقدموا بها وفي حال قبولهم يعاملوا كالحاصلون على الماجستير في التخصصات التي تقبل بالماجستير.
 - المقبولون بالماجستير أو زمالات أجنبية يتم إعفائهم من الإمتحان التحريري فقط للجزء الأول في ذات التخصص حال حصولهم على الماجستير أو الزمالة في خلال خمسة أعوام على الأكثر (بعد ٢٠١٧/١٢/٣١ من تاريخ الدور وليس تاريخ اعتماد مجلس الكلية وفي حال مرور أكثر من ٥ سنوات لا يتم إعفائهم من امتحان الجزء الأول ويتقدموا لامتحان الجزء الأول التالي لقبولهم مباشرةً ولهم فرصةتان إمتحان فقط ومرة ثالثة إثنانية من جهة عملهم الأصلية.
 - المقبولون بالدبلوم الحديث (الساعات المعتمدة) لا يتم إعفائهم من إمتحان الجزء الأول ويتقدموه لامتحان التالي لقبولهم مباشرةً ولهم فرصةتان إمتحان فقط ومرة ثالثة إثنانية من جهة عملهم الأصلية.

مساعد الأمين العام للشئون

الفنية

د/ عبد السلام شلبي

أمين عام اللجنة العليا للتخصصات الطبية

٢٠١٧ مـ كـ ٢٢
أ.د. حسام حسني